

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

12066 - من أدرك جمعا مع الإمام والناس حتى يفيض منها فقد أدرك الحج ومن لم يدرك مع الناس والإمام فلم يدرك .
(ن عن عروة بن مضر)